

علاقة المصارف الإسلامية في الأردن بالبنك المركزي الأردني

الدكتور إسماعيل إبراهيم الطراد
مساعد مدير البنك المركزي الأردني - فرع اربد

بحث مقدم إلى
المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي
الذي تنظمه كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
بجامعة أم القرى - مكة المكرمة
خلال شهر محرم 1424 هـ

(طبعة تمهيدية)

ملخص البحث

يهدف هذه البحث إلى بيان علاقة البنك المركزي الأردني بالبنوك الإسلامية العاملة في الأردن , حيث استعرض الباحث أدوات رقابة البنك المركزي الأردني على البنوك المرخصة العاملة في الأردن والتشريعات التي تنظم عمل المصارف الإسلامية في الأردن , ثم بين أهم المشكلات التي تواجهها البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية وآراء بعض الباحثين والمصرفيين الإسلاميين حولها 0

وقد توصل الباحث إلى بيان أدوات الرقابة التي يطبقها البنك المركزي على البنوك الإسلامية ومدى استفادة البنوك الإسلامية منها , وقد اختتم البحث بعدد من التوصيات التي قد تساهم في قيام البنك المركزي الأردني بإجراء تعديل على بعض أدوات الرقابة وإدخال عناصر جديدة فيها لصالح البنوك الإسلامية والتي قد تؤدي إلى استثمار البنوك الإسلامية السيولة الزائدة لديها مما ينعكس على زيادة ربحيتها وزيادة نسبة العوائد التي توزعها على حسابات العملاء لديها 0

Abstract

The aim of the study is to illustrate the relationship between the Central Bank of Jordan (CBJ) and the Islamic Banks operating in Jordan . Whereas , the researcher reviewed the CBJ Control Instruments, Legislations and its Regulations on the working of the Islamic banks in Jordan. The researcher also presents the main problems that are facing the Islamic Banks by the action of the CBJ , and offers some related views by both researchers and bankers.

The researcher also reported the Control Instruments Methods that are applied by the CBJ on the Islamic Banks and indicated the extent which the Islamic Banks could be benefited by applying such Instruments.

The researcher concluded the study by offering some recommendations , which could contribute in undertaking an Adjustment Procedure for some Control Instruments, and to allow new elements for the benefits of the Islamic Banks . Therefore, this will lead to an investment of excess liquidity that available with Islamic Banks. Subsequently , it will be reflected in the increase of

its profits and also increased its rate of returns which could then be distributed on their customers accounts .

المبحث الأول

خلفية الدراسة والإطار العام للبحث

أولاً : المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وآله وصحبه الكرام أجمعين ومن سار على نهجهم واهتدى بهديهم إلى يوم الدين وبعد :-

لقد برزت فكرة البنوك الإسلامية وتطورت تطورا ملحوظا من اجل المساعدة على استيعاب الفائض النقدي المتوفر في الدول الإسلامية وصاحب ظهورها تطور في الفكر الاقتصادي الإسلامي والذي اعتمد تحريم الإسلام للربا أساسا له وأعاد النظر في الهياكل النقدية والمالية في الدول الإسلامية بشكل يلغى فيه نظام الفوائد ويحل محله مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة , هذا المبدأ الذي جاءت البنوك الإسلامية لكي تكرسه عن طريق ممارستها لمختلف العمليات والخدمات البنكية 0

ويعود تاريخ العمل المصرفي الإسلامي إلى عام 1940 عندما أنشأت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فائدة , وفي عام 1950 بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في

الباكستان بوضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية⁽¹⁾ 0
وفي عام 1963 أنشئ في مصر بقرية ميت غمر بنك
الادخار وقام بفتح حسابات توفير تحت الطلب وحسابات
استثمار سنوية وحسابات الخدمة الاجتماعية مثل الزكاة
والهدايا الخيرية ولم يكتب لهذه التجربة النجاح مما حدا بالبنك
المركزي المصري والبنك الأهلي المصري أن يضعاً أيديهما عليه
في عام 1986م⁽²⁾ 0

وفي عام 1971م أسس بنك ناصر الاجتماعي وهو هيئته
عامه (مصرف حكومي) من أجل تشجيع الادخار وتوسيع قادة
التكافل الاجتماعي بين المواطنين وتوفير العمل ومنح القروض
بدون فوائد والاستثمار وفقاً لنظام المشاركة وتقديم المعونات
0

وفي عام 1974 أسس البنك الإسلامي للتنمية في جده
بالمملكة العربية السعودية وهو مؤسسه دوليه مستقلة تهدف
لدعم التنمية الاقتصادية لشعوب الدول والمجتمعات الإسلامية
وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وتقديم القروض الحسنه
وتمويل المشروعات على أساس المشاركة في الأرباح 0
وفي عام 1975 أسس بنك دبي الإسلامي وكان البداية
الحقيقية للعمل المصرفي الإسلامي المتكامل الخدمات ثم
توالى إنشاء البنوك الإسلامية وبيوت التمويل في البلاد
الإسلامية مثل بيت التمويل الكويتي، وبنوك فيصل الإسلامية⁽³⁾
ولقد عرف النشاط البنكي الذي لا يأخذ بنظام الفائدة
انتشاراً كبيراً في العديد من الدول الإسلامية الأخرى وبعض
الدول الأوروبية وبدأت بعض البنوك التقليدية تنشئ فروعاً لها

للمعاملات الإسلامية (4) 0

وقد أدى هذا التطور إلى زيادة اهتمام البنوك المركزية بالمصارف الإسلامية وتقسم هذه المصارف إلى أربعة مجموعات من حيث علاقتها بالبنوك المركزية:-
المجموعة الأولى :-

وتمثلها الدول التي حولت مصارفها بالكامل إلى مصارف إسلامية بما فيها البنوك المركزية ذاتها وهي باكستان والسودان وإيران وهذه المصارف مدمجة مع النظام المصرفي وليست لديها مشكلات كبيرة مع البنوك المركزية⁽⁵⁾
المجموعة الثانية :-

وتمثله الدول التي منحت المصارف الإسلامية عناية خاصة فأصدرت لها قوانين خاصة تحدد علاقتها بالبنك المركزي مع بقاء النظام المصرفي التقليدي على حاله مثل تركيا والإمارات العربية المتحدة , وماليزيا⁽⁶⁾ 0
المجموعة الثالثة :-

وهي مجموعة البنوك الإسلامية التي أصدرت لها قوانين استثنائية أو مؤقتة وحصلت على إعفاءات صريحة أو ضمنية, كاملة أو جزئية, ومثالها المصارف الإسلامية التي نشأت في مصر والأردن والبحرين والفلبين والكويت⁽⁷⁾ 0
المجموعة الرابعة :-

وهي مجموعة البنوك التي قامت دون تنظيم خاص بحكمها , ودون إعفائها من النظم المصرفية التقليدية مثل الدنمارك وبريطانيا⁽⁸⁾ 0

إن العلاقة بين البنوك المركزية والمصارف الإسلامية تنبع من أهمية إشراف المصارف المركزية على المصارف الإسلامية لضمان حسن سير أعمالها والاطمئنان على أوضاعها المالية وضمان حقوق أصحاب الحسابات لديها إلا أن المصارف الإسلامية تعاني من خضوعها لنفس أدوات السياسة النقدية التي تطبق على المصارف التقليدية وأن بعض هذه الأدوات ما هو قائم على الربا كسعر إعادة الخصم والمقرض الأخير والنسب الائتمانية التي تفرضها البنوك المركزية 0

ثانيا : مشكلة الدراسة:

يطبق البنك المركزي الأردني طريقة واحدة للرقابة على المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية العاملة في المملكة الأردنية الهاشمية مثل الاحتياطي النقدي الإلزامي , السيولة القانونية , السقوف الائتمانية , إعادة الخصم والمقرض الأخير وغيرها من السياسات النقدية التي يطبقها البنك المركزي الأردني والتي تؤثر سلبا على بقية المصارف الإسلامية وتنعكس بالتالي على نسب توزيع الأرباح على حسابات الاستثمار لديها 0

ثالثا : أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى بيان العلاقة ما بين البنوك الإسلامية العاملة في الأردن والبنك المركزي الأردني والتي تتلخص بما يلي :-

1- توضيح مفهوم رقابة البنك المركزي الأردني على

البنوك الإسلامية في الأردن وأدواتها الرئيسة ودوافع تطبيقها 0

2- معرفة رأي الإدارة العليا للبنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي بأدوات الرقابة التي يطبقها البنك المركزي الأردني على هذين البنكين الإسلاميين 0

3- معرفة رأي العاملين في دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي الأردني المطبقين لأدوات الرقابة على المصارف الإسلامية بهذه الأدوات 0

4- تقديم التوصيات المناسبة التي تهدف إلى تطبيق أدوات رقابه تناسب عمل المصارف الإسلامية في الأردن حيث إن طبيعة عملها تختلف عن طبيعة عمل البنوك التقليدية 0
رابعاً: فرضيات البحث

تكمّن دراسة المشكلة موضوع البحث من خلال الإجابة على الأسئلة التالية :-

1- هل يطبق البنك المركزي الأردني نفس السياسات النقدية التي تطبق على البنوك التقليدية في رقبته على البنوك الإسلامية في الأردن 0

2- هل تلائم السياسات النقدية التي يطبقها البنك المركزي الأردني على البنوك الإسلامية طبيعة عملها 0

3- هل تؤثر السياسات النقدية التي يطبقها البنك المركزي على ربحية البنوك الإسلامية وما مدى تأثير ذلك على العوائد التي يتم توزيعها على أصحاب الحسابات الاستثمارية لدى تلك البنوك 0

خامسا: طرق جمع البيانات :

اعتمد الباحث في جمعه للبيانات الخاصة

بالبحث عدة طرق كما يلي :-

1- دراسة القوانين والأنظمة التي تنظم عمل المصارف الإسلامية في الأردن 0

2- المقابلات الشخصية مع العاملين في الإدارات العليا للبنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي والعاملين في الرقابة على المصارف الإسلامية بدائرة الرقابة على الجهاز المصرفي الأردني في البنك المركزي الأردني 0

3- استخدام استبانته لكل من مسؤولي الإدارات العليا للبنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي الذين يتعاملون بشكل مباشر بتطبيق السياسات النقدية التي يستخدمها البنك المركزي في الرقابة على البنوك ومسؤول وحدة الرقابة على المصارف الإسلامية بدائرة الرقابة على الجهاز المصرفي الأردني بالبنك المركزي الأردني وقد تم التأكد من صدق الأسئلة التي تحويها الاستبانة وذلك بتجريبها على عدد من الموظفين العاملين في الإدارات العليا للبنكين الإسلاميين ووحدة الرقابة على الجهاز المصرفي في البنك المركزي الأردني ثم وزعت (3) استبانات منها على مسؤولي الإدارات العليا في البنكين الإسلاميين ومسؤول وحدة الرقابة على المصارف الإسلامية في البنك المركزي الأردني وأعيدت الثلاث استبانات معبئة من قبلهم 0

سادسا : عينة البحث وحدوده

بما أن البحث تطبيقي في المصارف الإسلامية العاملة

في الأردن فان مجتمعه سيقصر على أدوات رقابة البنك المركزي الأردني على المصرفين الإسلاميين العاملين في الأردن وهما البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي 0

سابعاً: مكونات البحث

من أجل تحقيق عرض جيد للبحث فقد تم تقسيمه إلى أربعة مباحث وكما يلي :-

المبحث الأول : خلفية الدراسة والإطار العام للبحث 0

المبحث الثاني: الإطار النظري للبحث

المبحث الثالث: تحليل البيانات ومناقشة النتائج

المبحث الرابع: النتائج والتوصيات

المبحث الثاني

الإطار النظري للبحث

المطلب الأول : التعريف بالجهاز المصرفي الأردني:

يقع البنك المركزي الأردني على رأس الجهاز المصرفي الأردني وهو السلطة النقدية في المملكة ويهدف إلى المحافظة على الاستقرار النقدي وضمان قابلية تحويل الدينار الأردني وتشجيع النمو الاقتصادي المضطرد , ثم البنوك المرخصة والتي بلغ عددها في نهاية عام 2001 (21) بنكا منها تسعة بنوك تجارية وخمسة بنوك استثمارية وبنكان إسلاميان

بالإضافة إلى خمسة فروع لبنوك أجنبية بلغ عدد فروعها داخل المملكة 471 فرعاً وبلغ عدد فروع البنوك الأردنية العاملة في الخارج 139 فرعاً منها 52 فرعاً في فلسطين ، بلغ إجمالي موجودات = مطلوبات تلك البنوك في نهاية عام 2001 مبلغ 14153 مليون دينار أردني أي ما يعادل 6ر19934 مليون دولار أمريكي وإجمالي ودائع العملاء لديها 3ر8721 مليون دينار أردني أي ما يعادل 5ر12283 مليون دولار أمريكي في حين بلغت التسهيلات الائتمانية الممنوحة من قبل تلك البنوك لكافة القطاعات الاقتصادية

9ر4948 مليون دينار أردني أي ما يعادل 3ر6970 مليون دولار أمريكي في نهاية عام 2001⁰⁽⁹⁾

أما البنكان الإسلاميان فالأول هو البنك الإسلامي الأردني الذي تأسس في عام 1978 بقانون خاص مؤقت والذي حل محله فصل خاص بالبنوك الإسلامية في قانون البنوك رقم 28 لسنة 2000 الذي بدأ العمل به اعتباراً من 1/8/2000، أما الثاني فهو البنك العربي الإسلامي الدولي والذي تأسس عام 1997 وبأشر أعماله في 0 9/2/1998

لقد بلغ إجمالي موجودات = مطلوبات البنكان الإسلاميان العاملان في الأردن في نهاية عام 2001 مبلغ 1160 مليون دينار أردني أي ما يعادل 8ر1633 مليون دولار أمريكي شكلت ما نسبته 2ر8% من إجمالي موجودات = مطلوبات البنوك العاملة في الأردن في نهاية ذلك العام وبلغ

رصيد حسابات العملاء لديهما في نهاية عام 2001 مبلغ 727 مليون دينار أردني أي ما يعادل 9ر1023 مليون دولار أمريكي شكلت ما نسبته 3ر8% من ودائع العملاء لدى البنوك العاملة في الأردن بينما بلغ رصيد حساب التمويل والاستثمار لديهما في نهاية عام 2001 مبلغ 672 مليون دينار أردني أي ما يعادل 5ر946 مليون دولار أمريكي شكل ما نسبته 6ر13% من التسهيلات الائتمانية الممنوحة من قبل البنوك العاملة في الأردن في نهاية عام 2001 0

بلغ عدد فروع البنوك الإسلامية داخل المملكة (77) فرعاً شكلت ما نسبته 2ر13% من عدد فروع البنوك العاملة في المملكة في نهاية عام 2001 0

وقد بلغت نسبة توزيع الأرباح على أصحاب الحسابات بالدينار الأردني لدى البنوك الإسلامية في نهاية عام 2001 ما نسبته 87ر3% , 01ر3% , 15ر2% على حسابات لاجل , خاضعة للإشعار , التوفير على التوالي لدى البنك الإسلامي الأردني وبلغت في المتوسط 9ر4% لدى البنك العربي الإسلامي الدولي بينما بلغ الوسط المرجح لأسعار الفائدة على الودائع لدى البنوك التقليدية 28ر5% , 97ر2% على حسابات لاجل والتوفير على التوالي 0

وقد بلغت قيمة الموجودات السائلة^١ النقد في الصندوق وارصده لدى البنوك) لدى البنوك الإسلامية العاملين في الأردن 26% في نهاية عام 2001 بينما بلغت تلك النسبة لدى

البنوك المرخصة العاملة في الأردن في نهاية تلك الفترة 8ر16% وهذا يعكس ارتفاع قيمة الموجودات السائلة لدى البنوك الإسلامية في الأردن لعدم توفر مجالات استثمار لها كما هو الحال في البنوك التقليدية

وتركز البنوك الإسلامية في الأردن على تمويل عمليات المراهبة للآمر بالشراء حيث بلغت عمليات تمويل المراهبة لدى البنكين الإسلاميين في الأردن مبلغ 4ر212 مليون دينار في نهاية عام 2001م شكلت ما نسبته 4ر65% من إجمالي ذمم البيوع المؤجلة والتمويلات لدى البنكين ⁽¹⁰⁾ 0

المطلب الثاني

أدوات رقابة البنك المركزي على البنوك المرخصة في الأردن:-

يستخدم البنك المركزي الأردني الوسائل التالية لتحقيق أهدافه والمتعلقة بالبنوك المرخصة :-

- 1- تنظيم كمية الائتمان ونوعيته وكلفته ليتجاوب مع متطلبات النمو الاقتصادي والاستقرار النقدي 0
 - 2- العمل كبنك للبنوك المرخصة 0
 - 3- مراقبة البنوك بما يكفل سلامة مركزها المالي وضمان حقوق المودعين والمساهمين 0
- وهو يقوم باستخدام هذه الوسائل من خلال الأدوات التالية:-

أولاً: الاحتياطي النقدي الإلزامي :-

تنظم المادة (42) من قانون البنك المركزي الأردني رقم 23 لسنة 1971 وتعديلاته طرق تعامل البنك المركزي الأردني بالاحتياطي النقدي الإلزامي المفروض على البنوك المرخصة حيث تنص الفقرة (أ) من هذه المادة أنه "على البنك المركزي الأردني ان يطلب من البنوك المرخصة إيداع احتياطي نقدي إلزامي لديه بنسبة أو نسب معينة من ودائعها المختلفة على أن لا تقل هذه النسبة أو النسب عن 5% ولا تزيد عن 35% منها وللبنك المركزي أن يودع الاحتياطي النقدي الإلزامي في حساب جار أو على شكل ودیعة إشعار أو لاجل ولا يجوز السحب من هذه الحساب إلى ما دون النسبة المقررة إلى بموافقة البنك المركزي الأردني⁽¹¹⁾ , وقد طلب البنك المركزي من البنوك المرخصة الاحتفاظ بالاحتياطي النقدي الإلزامي بما نسبته 60% على شكل ودیعة خاضعة لاشعار يومين و 40% على شكل حساب جاري⁽¹²⁾ كما حدد البنك المركزي النسبة المطبقة على البنوك بـ 8% اعتباراً من 1/1/2002⁽¹³⁾ 0

وفي ضوء تطبيق البنك المركزي لنظام التسويات الإجمالية الفوري فقد قرر البنك المركزي الأردني دمج متطلبات الاحتياطي النقدي الإلزامي في الحساب الجاري بحيث يظهر رصيد البنك متضمناً الحد الأدنى الواجب عدم التصرف به (80%) وعدم السماح بانخفاض رصيد البنك الفعلي عن هذا الحد⁽¹⁴⁾ ويحتسب البنك المركزي الأردني غرامه نقدية لا

تزيد عن

$$\begin{array}{r} 1 \\ \text{من قيمة النقص عن كل يوم يستمر فيه} \\ \text{النقص}^{(15)} 0 \\ \hline 3650 \end{array}$$

ثانيا : السيولة القانونية :

من الأسلحة النقدية التي يستخدمها البنك المركزي الأردني هو التحكم بنسبة السيولة وتناسب السيولة والائتمان تناسباً عكسياً 0

ان مشكلة السيولة هي من أهم المشاكل التي تواجه عمليات الائتمان المصرفي وذلك للتعارض القائم بين هدفي الربحية والسيولة فإذا كان البنك المركزي يهدف إلى التقليل من حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك يعتمد إلى رفع نسبة السيولة القانونية الذي يتوجب على البنوك الاحتفاظ بها أما إذا كان يهدف إلى زيادة حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك فيخفض هذه النسبة فيصبح بإمكان البنوك التوسع في الاقراض 0 وقد حدد البنك المركزي الأردني الحد الأدنى لنسبة السيولة القانونية الواجب على البنوك الالتزام بها بـ 30% , أما طريقة احتساب النسبة فهي كما يلي:-

مكونات بسط النسبة :

- 1 المسكوكات وأوراق النقد الأردنية 0
- 2 أرصدة البنوك لدى البنك المركزي 0
- 3 أرصدة البنوك لدى البنوك الأخرى داخل المملكة

مطروحا منها ودائع البنوك داخل المملكة بما فيها ودائع البنك المركزي لدى تلك البنوك مع ملاحظة نقل نتيجة التقاص إلى مقام النسبة إذا كانت بالسالب 0

4 أرصدة البنوك لدى البنوك خارج المملكة مطروحا منها ودائع تلك البنوك لدى البنوك خارج المملكة (بما فيها أرصده وودائع المركز والفروع خارج المملكة) مع ملاحظة نقل نتيجة التقاص إلى مقام النسبة إذا كانت بالسالب 0

5 السندات الحكومية أو بكفالة الحكومة وتستحق الدفع في مده أقصاها ثلاثة اشهر 0

6 سندات حكومية أو بكفالة الحكومة وتستحق الدفع في مده تزيد عن ثلاثة اشهر 0

اما مكونات مقام النسبة فهي :-

- 1 ودائع العملاء لدى البنك بكافة أنواعها
- 2 المبالغ المقترضة من قبل البنك أيا كان مصدرها 0
- 3 الشيكات والحوالات والسحوبات برسم الدفع⁽¹⁶⁾ 0

ثالثا : نسبة الائتمان /الودائع :

يهدف البنك المركزي من فرض هذه النسبة إلى تحديد نسبة الائتمان الممنوح من قبل البنوك المرخصة إلى حجم الودائع لديها بحيث لا يتجاوز ذلك الائتمان نسبه معينه وقد تراوحت هذه النسبة بين 70% - 90% خلال الفترة من عام 1974 إلى عام 1995 حسب الأوضاع الاقتصادية السائدة وقد

ألغى البنك المركزي هذه النسبة عام 1995 ضمن توجهه إلى تبني الأسلوب غير المباشر في إدارة السياسة النقدية (17) 0
 رابعا: السقوف والتركزات الائتمانية :

احتلت سياسة أو أداة السقوف الائتمانية مكانه مرموقة بين ألا سلحة النقدية التي تبناها البنك المركزي عام 1992 عندما تحتم على البنك المركزي ضبط حجم التسهيلات الائتمانية ضمن الحدود والخطوط التي قررها برنامج التصحيح الاقتصادي وقد قام بتحديد حجم التسهيلات الائتمانية الممنوحة بالدينار والعملات الأجنبية من قبل البنوك المرخصة بما لا يزيد عن عشرة أضعاف رأس المال والاحتياطيات لديها ويقصد بالتسهيلات هنا القروض والسلف وحسابات الجاري مدين بمختلف أشكالها والكمبيالات المخصومة وأية تسهيلات مباشرة أخرى واستثمارات البنوك في إسناد القرض والأسهم , بينما تشير عبارة رأس المال والاحتياطيات إلى رأس المال المدفوع والاحتياطيات الإجبارية والاختيارية والأرباح المدورة (18) 0
 وفي خلال عام 1995 ألغى البنك المركزي سقف الائتمان المشار إليه أعلاه (19) 0

خامسا: سعر الفائدة:

يمثل سعر الفائدة المبالغ التي تتقاضاها المصارف مقابل تقديم القروض والتسهيلات لعملائها , فإذا كانت السياسة النقدية تهدف إلى خفض حجم الائتمان يعمد البنك المركزي إلى رفع الفائدة فتصبح تكلفة الاقتراض مرتفعه فيقل إقبال العملاء على طلب القروض وبالتالي تنكمش العمليات الائتمانية

والعكس إذا ما رغب البنك المركزي في زيادة حجم الائتمان فيعمل على خفض سعر الفائدة فتصبح تكلفة الحصول على الأموال منخفضة نسبياً مما يشجع العملاء على طلب القروض فتعمل البنوك على التوسع في منح التسهيلات الائتمانية

ولا يتدخل البنك المركزي الأردني في تحديد سعر الفائدة الذي تدفعه البنوك المرخصة على ودائع العملاء ولا تلك التي تتقاضاها على التسهيلات الائتمانية بل تركت الحرية للبنوك لتحديد أسعار الفائدة وذلك اعتباراً من عام 1990⁽²⁰⁾ 0

سادساً : سعر إعادة الخصم :

يستطيع البنك المركزي التأثير على حجم الائتمان عن طريق تغيير سعر إعادة الخصم ، فرفع سعر الخصم معناه الإيعاز للبنوك بتقييد الائتمان وتخفيض سعر الخصم معناه الإيعاز للبنوك بالتوسع في الائتمان 0

وسعر الخصم هو سعر الفائدة الذي تتعامل بمقتضاه البنوك التجارية مع البنك المركزي ، فإذا أراد بنك تجاري زيادة أرصده السائلة (النقدية) فانه يلجأ إلى البنك المركزي طالبا إعادة الخصم لبعض الأوراق التجارية والسندات التي في حوزته وفق الشروط المحددة لعمليات الخصم من قبل البنك المركزي الأردني ويقوم البنك المركزي بخصمها على أساس سعر الفائدة المحدد من قبله وهو ما يطلق عليه سعر الخصم 0

وإذا ما قام البنك المركزي برفع سعر الخصم فان البنوك التجارية تقوم بنقل هذا العبء على عملائها عن طريق رفع سعر الفائدة على القروض مما يترتب عليه الحد من رغبة

الأفراد في الحصول على الائتمان وبالتالي ينكمش حجم الائتمان والعكس تماما في حالة قيام البنك المركزي بتخفيض سعر الخصم 0

وقد بلغ سعر إعادة الخصم لدى البنك المركزي الأردني في شهر ايلول/2002 ما نسبته 5% (21) 0

سابقا : عمليات السوق المفتوحة :-

يستطيع البنك المركزي أن يلجأ إلى عمليات السوق المفتوحة للرقابة على الائتمان في الاقتصاد القومي ويقصد بالسوق المفتوحة دخول البنك المركزي بائعا أو مشتريا للأوراق المالية الحكومية بهدف التأثير في عرض النقد بما يتلائم والأحوال الاقتصادية , ففي أوقات انخفاض مستوى النشاط الاقتصادي ومعاناة الدولة من حالة الركود والكساد يدخل البنك المركزي السوق المالية مشتريا للأوراق المالية الحكومية ويترتب على ذلك زيادة في عرض النقد وزيادة الأرصدة النقدية لدى المصارف التجارية فتزيد مقدرتها على منح الائتمان يضاف إلى ذلك أن زيادة كمية النقود المتاحة لدى الأفراد تؤدي إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات وهو ما يؤدي إلى زيادة التشغيل والإنتاج, وعلى العكس من ذلك إذا ما سادت البلاد حالة من التضخم وارتفاع الأسعار في الاقتصاد القومي فان البنك المركزي يدخل سوق الأوراق المالية بائعا للأوراق المالية الحكومية مما يترتب عليه تقليل عرض النقد وسحب النقود من المصارف التجارية كثرمن لهذه الأوراق مما يقلل من مقدرتها على منح الائتمان 0

ثامنا : تسليف البنوك:

يقوم البنك المركزي الأردني بمنح البنوك المرخصة تسهيلات ائتمانية بعد التأكد من حاجة البنك المرخص إلى موجودات سائله تمكنه من تنفيذ التزاماته حيث يعمل البنك المركزي الأردني كملجأ أخير للقروض , كما يقوم البنك المركزي الأردني بمنح البنك المرخص الذي يعاني من مشاكل مالية ومصرفية تؤثر على سيولته تسهيلات ائتمانية وذلك إذا تبين ان نتائج أعمال ذلك البنك قد أظهرت خسائر لستين متتاليتين وبعد التيقن والوقوف على أسباب هذه الخسائر 0 لا تعطى هذه التسهيلات إلا ضمن حزمه من الإجراءات التصحيحية التي يضعها البنك المركزي ويلتزم بها البنك المرخص وتمنح لمدة زمنية محددة تتناسب مع الإجراءات التصحيحية الموضوعة ويتفق البنك المركزي مع البنك المرخص على كيفية تسديدها 0

تاسعا : تفتيش البنوك :-

يكلف البنك المركزي موظفا أو أكثر من موظفيه لفحص دفاتر أي بنك مرخص وتدقيق حساباته ووثائقه الأخرى للتأكد من سلامة مركزه المالي وللمحافظة على أموال المودعين 0 كما أن على البنوك إعداد بيانات مالية نصف سنوية وسنوية تعكس من خلالها عملياتها وأوضاعها المالية وفق الإجراءات المحاسبية السليمة , وكذلك على كل بنك تعيين مدقق حسابات خارجي مستقل من بين القائمة التي يحددها البنك المركزي من بين مدققي الحسابات المصنفين بأعلى درجه وذلك لإبداء رأيه بالحسابات الختامية المعدة من قبل

البنك وعدالة هذه البيانات وإبلاغ البنك المركزي خطيا إذا اكتشفت أية أمور جوهرية تؤثر على وضع ذلك البنك 0
عاشرا: الرقابة المكتبية:-

يطلب البنك المركزي من البنوك المرخصة تزويده بالبيانات الدورية مثل البيان الشهري بالموجودات والمطلوبات على نموذج خاص تعدّه دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي في البنك المركزي ويقوم البنك المركزي بتحليل البيانات الأساسية في البيان الشهري مثل الودائع وتصنيفاتها والتسهيلات وتصنيفاتها للتأكد من التزام البنك المرخص بالنسب والتعليمات التي يصدرها البنك المركزي 0

كما يطلب من البنوك المرخصة تزويده بميزانية البنك المرخص بعد إقرارها من الهيئة العامة للبنك مدققة من مدقق حسابات قانوني ويقوم البنك المركزي بدراسة هذه الميزانية وتحليلها للوقوف على الوضع المالي لذلك البنك 0

كما يطلب البنك المركزي من كل بنك التصريح عن الأخطار المصرفية وذلك بتزويد البنك المركزي بأسماء العملاء الذين تزيد قيمة تسهيلاتهم الممنوحة عن مبلغ 30000 دينار ليتم تجميع هذه البيانات وتزويد البنوك بها عند استعلامهم عن ذلك العميل في حالة طلب الحصول على تسهيلات ائتمانية من البنوك الأخرى للوقوف على قيمة التسهيلات التي حصل عليها العميل من كافة البنوك في المملكة ليتمكن البنك من تقييم وضعه ودراسة ضماناته المقدمة دراسة جيدة والتأكد من كفايتها مقابل الائتمان المطلوب 0

المطلب الثالث

التشريعات التي تنظم عمل المصارف الإسلامية في الأردن تضمنت المواد من 50-59 من قانون البنوك رقم 28 لسنة 2000 المعمول به حالياً والذي بدأ العمل به اعتباراً من 1/8/2000 نصوص المواد التي تنظم عمل المصارف الإسلامية في الأردن حيث حدد القانون الجديد أهداف وغايات البنك الإسلامي وهي تقديم الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار غير القائمة على أساس الفائدة وكذلك تقديم الخدمات الهادفة لإحياء صور التكافل الاجتماعي المنظم على أسس المنفعة المشتركة 0

وقد تطرق القانون المذكور إلى الأمور التي يجب مراعاتها عند ممارسة البنك الإسلامي للأعمال المصرفية مراعيًا أن تكون تلك الأعمال والنشاطات متفقة مع الآراء الفقهية المعتمدة وأن تكون تلك الأعمال والنشاطات غير قائمة على أساس الفائدة 0

كما حددت تلك المواد أعمال البنك الإسلامي والخدمات التي يقدمها كما يلي:-

1- قبول الودائع والحسابات : وذلك بالدينار الأردني وبالعملات الأجنبية المختلفة على شكل حسابات جارية وتحت الطلب وحسابات الاستثمار المشترك 0

2- المحافظ الاستثمارية : وهي عبارة عن أوعيه ادخارية يقبل فيها البنك المبالغ من العملاء لإدارتها واستثمارها نيابة عنهم وغالباً ما تكون المحافظ مرتبطة بمشروع معين أو

صفقه معينه 0

3- الاستثمارات: ويستثمر البنك الإسلامي أمواله في قنوات استثمارية متعددة منها المضاربة , المشاركة , الاستثمار المباشر مثل شراء عقارات أو سيارات أو آلات أو غيرها , التأجير المنتهي بالتمليك 0

4- ممارسة الأعمال المصرفية الأخرى القائمة على أساس غير الفائدة بجميع أوجهها المعروفة أو المستخدمة سواء لحسابه أو لحساب غيره في داخل المملكة أو خارجها 0

5- القيام بدور الوصي المختار لإدارة الشركات وتنفيذ الوصايا وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية والقوانين المرعية 0

6- القيام بدور الوكيل الأمين في مجال الخدمات الاجتماعية الهادفة إلى توثيق أو اصر الترابط والتراحم بين الجماعات والأفراد بما في ذلك تقديم القروض الحسنه أو إنشاء وإدارة الصناديق المخصصة للغايات الاجتماعية 0

7- تأسيس الشركات وتملك الأموال المنقولة وغير المنقولة وبيعها واستثمارها وتأجيرها واستئجارها بما في ذلك استصلاح الأراضي وإعدادها للزراعة والصناعة والسياحة والإسكان 0

8- إنشاء صناديق التأمين الذاتي والتأمين التبادلي لصالح البنك الإسلامي أو المتعاملين معه في مختلف المجالات 0

9- إدارة الممتلكات وغيرها من الموجودات القابلة للإدارة المصرفية على أساس الوكالة باجر 0

وقد أوجبت المادة (58) من قانون البنوك الجديد بوجوب تقيد البنك الإسلامي بأحكام الشريعة الإسلامية وذلك

بتعيين هيئته تسمى (هيئة الرقابة التشريعية) بقرار من الهيئة العامة للمساهمين لا يقل عدد أفرادها عن ثلاثة أشخاص يكون رأيها ملزماً للبنك الإسلامي وتتولى هذه الهيئة المهام التالية :-

- 1- مراقبة أعمال البنك الإسلامي وأنشطته من حيث التزامها بالأحكام الشرعية 0
- 2- إبداء الرأي في صيغ العقود اللازمة لأعماله وأنشطته

0

- 3- النظر في أي أمور تكلف بها وفقاً لأوامر البنك المركزي الصادرة لهذه الغاية (22) 0

المطلب الرابع

أهم مشكلات البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية وآراء بعض الباحثين والمصرفيين الإسلاميين حولها:-

إن من أبرز المشكلات التي تواجهها معظم البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية ما يلي:-

- 1- تطبق البنوك المركزية على المصارف الإسلامية نفس نسبة السيولة بالرغم من اختلاف مكونات بسط النسبة :- يرى بعض الباحثين أن البنوك الإسلامية لا تتعامل بالسندات الحكومية وهي إحدى مكونات بسط النسبة ويقترحون اعتبار الأسهم ضمن مكونات بسط النسبة بدلاً من السندات الحكومية⁽²³⁾ ويتفق كثير من الباحثين في الاقتصاد الإسلامي على استمرار سريان هذه النسبة لأنه ليس فيها ما يعتمد على

التعامل التربوي كما إنها تحقق مطلب الأمان واليسر المالي في إدارة الأموال في البنوك الإسلامية ⁽²⁴⁾ 0

2- تطبيق البنوك المركزية على المصارف الإسلامية نفس نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي :- ويرى الباحثين والمصرفيين الإسلاميين ما يلي بخصوص ذلك:

1- الاحتفاظ باحتياطي كامل 100 % 0

2- تطبيق نسبة الاحتياطي النقدي على الحسابات الجارية فقط 0

5- تطبيق نسبة الاحتياطي النقدي كما تطبق على المصارف التقليدية ⁽²⁵⁾ 0

3- صعوبة الحصول على تمويل من البنوك المركزية عند الحاجة :- ويرى بعض الباحثين في الاقتصاد الإسلامي بقيام البنك المركزي بوضع أمواله بصيغة المضاربة مع البنك الإسلامي على أن يأخذ هامش ربح يختلف عن هامش بقية العملاء حتى يبقى هامشا للبنك الإسلامي وقد أخذت بعض البنوك المركزية في بنغلادش وموريتانيا بالإيداع لدى البنوك الإسلامية ودائع استثمارية لحل مثل هذه المشكلة وحصلت على عوائد وأرباح عن إبداعاتها ⁽²⁶⁾ 0

4- عدم استفادة البنوك الإسلامية من إعادة الخصم :- حيث إن هذه الاداء تتعارض مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية وذلك لأنها من الربا المحرم شرعا وقد اقترح بعض الباحثين في الاقتصاد الإسلامي إلغاء سعر الحسم حيث إن المقصود به التحكم بعرض النقود , فان المتغير الذي يمكن من

خلاله تنفيذ السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي هو الكتلة النقدية ⁽²⁷⁾ 0

5- تعارض قيام البنوك المركزية بعمليات السوق المفتوحة مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية وذلك لان السندات الحكومية تصدر بسعر فائدة ويرى بعض الباحثين في الاقتصاد الإسلامي قيام البنك المركزي باستخدام سندات المقارضة أو المراهجة الجائزة شرعا بدلا من السندات الحكومية ⁽²⁸⁾ 0

6- تطبق نسبة راس المال إلى الودائع على البنوك الإسلامية كما هي مطبقة على البنوك التقليدية: وبما أن حقوق الملكية/إجمالي الأصول مرتفع نسبيا في المصارف الإسلامية عنها في المصارف التقليدية بسبب زيادة المشاركات والاحتياطات فيرى بعض الباحثين الإسلاميين ان نسبة راس المال إلى الودائع في البنوك الإسلامية يجب أن تكون مختلفة عن البنوك التقليدية ⁽²⁹⁾ 0

7- تعتمد البنوك المركزية في تطبيق العقوبات والغرامات المالية كالنقص في الاحتياطي النقدي الإلزامي على استخدام سعر الفائدة وهذا يصطدم بشكل صريح مع مبدأ تحريم التعامل بالفائدة في المصارف الإسلامية ويرى بعض الباحثين في الاقتصاد الإسلامي أن تكون هذه العقوبات مقطوعة (أي بمبلغ محدد من المال) ⁽³⁰⁾ 0

تحليل البيانات ومناقشة النتائج

يتناول هذا المبحث عرضاً وتحليلاً للبيانات والنتائج التي تم الحصول عليها من الإجابات على الأسئلة التي تضمنتها الاستبانة التي وجهت إلى أحد المسؤولين في الإدارة العليا في كل من البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي وإلى مسؤول وحدة الرقابة على أعمال البنوك الإسلامية بدائرة الرقابة على الجهاز المصرفي في البنك المركزي الأردني (الاستبانة مرفقه مع هذه الدراسة) 0

أولاً : تحليل البيانات :-

م	السؤال	الاجابه			
		نعم		لا	
		العدد	النسبة %	العدد	النسبة %
1	هل يطلب من البنوك الإسلامية في الأردن الاحتفاظ باحتياطي نقدي إلزامي بنفس النسبة التي تحتفظ بها البنوك التقليدية لدى البنك المركزي الأردني ؟	3	100 %	-	-
2	هل يطلب من البنوك الإسلامية في الأردن الاحتفاظ بسيوله قانونيه بنفس النسبة التي تحتفظ بها البنوك التقليدية ؟	3	100 %	-	-
3	هل مكونات بسط ومقام نسبة السيولة القانونية المطلوبة من البنوك الإسلامية هي نفسها المطلوبة من البنوك التقليدية ؟	3	100 %	-	-
4	لقد توقف البنك المركزي الأردني عن تحديد نسبة الائتمان/الودائع المفروضة على البنوك منذ عام 1995 هل توقف أيضا عن	3	100 %	-	-

م	السؤال	الاجابه			
		نعم		لا	
		العدد	النسبة %	العدد	النسبة %
	تحديد هذه النسبة للبنوك الإسلامية في الأردن ؟				
5	هل هنالك تحديد لحجم القروض الممنوحة من قبل البنوك الإسلامية إلى راس المال؟	-	-	3	100%
6	هل يحدد البنك المركزي الأردني نسبة العوائد التي تتقاضاها البنوك الإسلامية على القروض الممنوحة من قبلها ؟	-	-	3	100%
7	هل يحدد البنك المركزي الأردني نسبة العوائد التي تدفعها البنوك الإسلامية على حسابات العملاء لديها ؟	-	-	3	100%
8	هل تتعامل البنوك الإسلامية في الأردن بإعادة الخصم مع البنك المركزي الأردني لتوفير السيولة المطلوبة إذا احتاجت إلى ذلك ؟	-	-	3	100%
9	هل تتعامل البنوك الإسلامية بشراء وبيع الأوراق الحكومية التي يصدرها البنك المركزي الأردني نيابة عن خزينة الدولة كأذونات الخزينة , شهادات الإيداع , سندات الخزينة ؟	-	-	3	100%
10	هل تتعامل البنوك الإسلامية لتوفير السيولة المطلوبة أو استثمار السيولة الفائضة عن حاجتها مع البنك المركزي من خلال نافذة	-	-	3	100%

م	السؤال	الاجابة			
		نعم		لا	
		العدد	النسبة %	العدد	النسبة %
	الإيداع ؟				

م	السؤال	الإجابة			
		نعم		لا	
		العدد	النسبة %	العدد	النسبة %
11.	هل تلجأ البنوك الإسلامية في الأردن إلى الحصول على سلف من البنك المركزي الأردني إذا لزم الأمر ؟	-	-	3	100 %
12.	هل إجراءات تفتيش البنوك الإسلامية هي نفس إجراءات تفتيش البنوك التجارية في الأردن ؟	3	100 %	-	-
13.	هل يطلب من البنوك الإسلامية تزويد البنك المركزي الأردني بالبيانات الدورية المطلوبة من البنوك التقليدية كبيان الموجودات والمطلوبات ؟	3	100 %	-	-

14.	هل يطلب من البنوك الإسلامية التصريح عن الأخطار المصرفية كما هو الحال في البنوك التقليدية؟	3	100 %	-	-
15.	هل يوجد بند منفصل لميزانيات البنوك الإسلامية في النشرة الإحصائية الشهرية للبنك المركزي والتقرير السنوي للبنك المركزي أم تدمج ضمن ميزانيات البنوك المرخصة العاملة في الأردن؟	-	-	3	100 %
16.	هل تقتطع البنوك الإسلامية من أرباحها السنوية مبالغ كمخصصات لمواجهة الديون المتعثرة؟	3	100 %	-	-
17.	هل يلتزم البنك الإسلامي بالحد الأدنى لرأس المال وبالنسب المقررة لرأس المال مقابل الأصول الخطرة؟	3	100 %	-	-
18.	هل تواجه البنوك الإسلامية منافسه من قبل البنوك التجارية خصوصا أن بعض هذه البنوك قد بدأ أخيرا بفتح نوافذ استثمار على الطريقة الإسلامية؟	3	100 %	-	-
19.	هل تعتقد أن الفصل الخاص بالبنوك الإسلامية في قانون البنوك رقم 28 لسنة 2000 كاف كإطار قانوني لتنظيم عمل المصارف الإسلامية في الأردن؟	1	33 %	2	66 %

المصدر : الاستبانة

ثانيا : مناقشة النتائج

الاحتياطي النقدي الإلزامي :

من تحليل بيانات الاستبانة تبين أن المسؤولين في البنوك الإسلامية في الأردن وفي وحدة الرقابة على أعمال البنوك الإسلامية في البنك المركزي الأردني أفادوا ونسبة

100% انه يطلب من البنوك الإسلامية في الأردن الاحتفاظ باحتياطي نقدي إلزامي بنفس النسبة التي تحتفظ بها البنوك التقليدية لدى البنك المركزي الأردني ولا يوجد تمييز للبنوك الإسلامية فيما يتعلق بتلك النسبة 0

1- نسبة السيولة القانونية :-

من تحليل بيانات الاستبانة تبين أن المسؤولين في البنوك الإسلامية في الأردن وفي وحدة الرقابة على أعمال البنوك الإسلامية في البنك المركزي الأردني أفادوا ونسبة 100% انه يطلب من البنوك الإسلامية في الأردن الاحتفاظ بسيولة قانونية بنفس النسبة التي تحتفظ بها البنوك التقليدية لدى البنك المركزي الأردني وأن مكونات بسط ومقام نسبة السيولة المطلوبة من البنوك الإسلامية هي نفسها المطلوبة من البنوك التقليدية دون مراعاة لاختلاف طبيعة الحسابات التي تحتفظ بها البنوك الإسلامية للعملاء حيث أن غالبيتها هي حسابات استثمارية مشتركة ودون مراعاة لطبيعة القروض التي تمنحها البنوك الإسلامية لعملائها 0

2- نسبة الائتمان /الودائع :

لا يحدد البنك المركزي الأردني نسبة الائتمان إلى الودائع للبنوك الإسلامية وكما هو الحال بالنسبة للبنوك التقليدية حيث أجاب 100% من الذين تم سؤالهم في البنوك الإسلامية والبنك المركزي أن البنك المركزي الأردني قد توقف عن فرض هذه النسبة اعتباراً من عام 1995 لكل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية 0

3- نسبة الائتمان/رأس المال:

أجاب 100% من الذين تم سؤالهم في البنوك الإسلامية والبنك المركزي الأردني أن البنك المركزي الأردني لا يحدد حجم الائتمان/رأس المال للبنوك الإسلامية كما هو الحال للبنوك التقليدية حيث ألغى البنك المركزي الأردني تطبيق هذه النسبة اعتباراً من عام 1995 ضمن توجهه إلى تبني الأسلوب غير المباشر في السياسة النقدية 0

4- العوائد المدفوعة على حسابات العملاء

والمقبوضة على القروض الممنوحة:

إن المسؤولين في البنوك الإسلامية وفي وحدة الرقابة على الجهاز المصرفي في البنك المركزي الأردني أفادوا ونسبة 100% بأن البنك المركزي الأردني لا يحدد نسبة العوائد التي تتقاضاها البنوك الإسلامية على القروض الممنوحة من قبلها وكذلك العوائد التي تدفعها البنوك الإسلامية على حسابات العملاء لديها , حيث توقف البنك المركزي الأردني عن تحديد أسعار الفائدة الذي تدفعه البنوك التقليدية على ودائع العملاء والتي تتقاضاها على التسهيلات الائتمانية وكذلك الحال العوائد التي تدفعها وتتقاضاها البنوك الإسلامية اعتباراً من عام 1990 0

5- سعر إعادة الخصم :

أفاد ونسبة 100% ممن تم سؤالهم في البنوك الإسلامية وفي البنك المركزي الأردني أن البنوك الإسلامية في الأردن لا تتعامل بإعادة الخصم مع البنك المركزي الأردني

لتوفير السيولة المطلوبة إذا احتاجت إلى ذلك ولدى سؤالهم ما هو البديل الذي يمنحه البنك المركزي للبنوك الإسلامية بدلا من ذلك أفادوا بأنه لا يوفر البنك المركزي الأردني أية بدائل للبنوك الإسلامية بدلا من الاستفادة من سياسة إعادة الخصم وبذلك تضطر البنوك الإسلامية إلى الاحتفاظ بنسبة سيولة عالية لديها لمواجهة طلب العملاء على النقد 0

6- عمليات السوق المفتوحة :

لا تتعامل البنوك الإسلامية في الأردن بشراء وبيع الأوراق الحكومية التي يصدرها البنك المركزي الأردني بالنيابة عن خزينة الدولة كأذونات الخزينة وشهادات الإيداع حيث أفاد 100% من الذين تم سؤالهم بأن البنوك الإسلامية لا تتعامل بهذه الأوراق وعند سؤالهم عن البديل الذي يوفره البنك المركزي الأردني للبنوك الإسلامية لاستثمار الفائض النقدي لديها في الأوراق الحكومية أفادوا بأن البنك المركزي الأردني لا يوفر أي بديل لذلك واقترح العاملون في المصارف الإسلامية أن يقوم البنك المركزي الأردني بإصدار سندات مقارضة إسلامية لمشاريع تنمية تمولها الحكومة تشترك في الربح والخسارة ولا تحمل أسعار فائدة محدده وتكتتب البنوك الإسلامية بها لاستثمار الفائض النقدي لديها بدلا من السندات الحكومية 0

7- تسليف البنوك الإسلامية :

أفاد الذين تم سؤالهم في البنوك الإسلامية وفي البنك المركزي الأردني ونسبة 100% أن البنوك الإسلامية في الأردن لا تلجأ إلى البنك المركزي الأردني للحصول على سلف إذا لزم الأمر حيث لا تستفيد من اللجوء إلى البنك المركزي ا

لأردني كملجأ أخير للحصول على حاجتها من السيولة وكذلك لا تتعامل مع نافذة الإيداع في البنك المركزي الأردني للحصول على قرض ليله واحدة أو استثمار السيولة النقدية الفائضة عن حاجتها لمدة 24 ساعة لاحتساب البنك المركزي الأردني فائدة على القروض والسلف الممنوحة من قبله وهذا يتعارض مع عمل البنوك الإسلامية 0

8- تفتيش البنوك الإسلامية :

أفاد من تم سؤالهم من البنوك الإسلامية والبنك المركزي الأردني ونسبة 100% بأن إجراءات تفتيش البنوك الإسلامية من قبل البنك المركزي الأردني هي نفس إجراءات تفتيش البنوك التقليدية بالرغم من اختلاف طبيعة عمل البنوك الإسلامية 0 كما أن البنوك الإسلامية تلتزم بتزويد البنك المركزي الأردني بالبيانات الدورية التي يطلبها مثلها مثل البنوك التقليدية وان البنوك الإسلامية تلتزم بالتصريح عن الأخطار المصرفية وذلك بتزويد البنك المركزي الأردني بأسماء العملاء الذين تزيد قيمة قروضهم الممنوحة عن 30000 دينار أردني أي ما يعادل 42250 دولار أمريكي 0

ولا يوجد بند منفصل لميزانيات البنوك الإسلامية في النشرة الإحصائية الشهرية وكذلك التقرير السنوي للبنك المركزي الأردني حيث تدمج ميزانيات البنوك الإسلامية مع ميزانيات البنوك التقليدية في بند واحد على الرغم من اختلاف طبيعة حسابات العملاء وكذلك القروض التي تمنحها البنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية 0

كما تقتطع البنوك الإسلامية ما نسبته 10% من صافي أرباح الاستثمار المتحقق على مختلف العمليات الجارية

ويحتفظ بها في صندوق خاص يسمى صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار وتلتزم البنوك الإسلامية بالحد الأدنى لرأس المال وبالنسب المقررة لرأس المال مقابل الأصول الخطرة كما هو الحال في البنوك التقليدية 0

9- المنافسة :

أفاد من تم سؤالهم من البنوك الإسلامية والبنك المركزي الأردني ونسبة 100% بأن البنوك الإسلامية تواجه منافسة من قبل البنوك التقليدية خصوصا ان هذه البنوك التقليدية قد بدأت أخيرا بفتح نوافذ استثمار على الطريقة الإسلامية 0

10- الإطار القانوني لتنظيم عمل المصارف

الإسلامية :

أفاد المسؤولين في البنكين الإسلاميين وفي البنك المركزي الأردني وبما نسبته 66% بأن الفصل الخاص بالبنوك الإسلامية في قانون البنوك في الأردن رقم 28 لعام 2000 والمعمول به اعتبارا من 1/8/2000 غير كاف كإطار قانوني لتنظيم عمل المصارف الإسلامية في الأردن وان هذا القانون يحتاج إلى توضيح كافة إجراءات السياسة النقدية التي يطبقها البنك المركزي الأردني وكيفية التعامل بها مع البنوك الإسلامية 0

المبحث الرابع

النتائج والتوصيات

أولا : النتائج:-

1- ارتفاع قيمة الموجودات السائلة (النقد في الصندوق

وارصده لدى البنوك) لدى البنكين الإسلاميين العاملين في الأردن في نهاية عام 2001م بما نسبته 2ر9% عما هي عليه لدى البنوك التقليدية حيث بلغت تلك النسبة 26% لدى البنكين الإسلاميين مقابل 8ر16% لدى البنوك التقليدية ويعود ذلك إلى عدم استفادة البنوك الإسلامية من استثمار السيولة الفائضة عن حاجتها في الأوراق الحكومية التي يصدرها البنك المركزي الأردني نيابة عن خزينة الدولة كاذونات الخزينة وشهادات الإيداع 0

كما يعود ذلك أيضا إلى ارتفاع عمليات التمويل بالمرابحة للأمر بالشراء إلى إجمالي الذمم والبيوع المؤجلة لدى البنكين الإسلاميين اذ بلغت نسبتها 4ر65% في نهاية عام 2001 وهذا يعكس عدم توسع البنوك الإسلامية بتمويل عمليات المضاربة والمشاركة 0

2- توزع البنوك الإسلامية العاملة في الأردن نسبه اقل على أصحاب حسابات الاستثمار بالدينار الأردني قياسا بنسبة الفائدة التي تدفعها البنوك التقليدية على حسابات التوفير والودائع لأجل للعملاء حيث بلغت نسبة توزيع الأرباح في نهاية عام 2001 على حسابات لاجل , خاضعة للإشعار , التوفير لدى البنك الإسلامي الأردني 87ر3% , 01ر3% , 15ر2% على التوالي بينما بلغت 9ر4% في المتوسط على تلك الحسابات لدى البنك العربي الإسلامي الدولي مقابل 28ر5% , 97ر2% في المتوسط على حسابات لاجل والتوفير لدى البنوك التقليدية ويعود ذلك إلى ارتفاع قيمة الموجودات السائلة لدى البنكين الإسلاميين في الأردن وإلى نسب مشاركة هذه

الحسابات في الأرباح حيث بلغت لدى البنكين الإسلاميين 90% , 70% , 50% لحسابات لاجل , خاضعة لإشعار , توفير على التوالي 0

3- تحتفظ البنوك الإسلامية في الأردن باحتياطي نقدي إلزامي وبما نسبته 8% من حسابات العملاء لديها بالعملة المحلية والعملة الأجنبية لدى البنك المركزي الأردني وهي نفس النسبة المطبقة على حسابات العملاء لدى البنوك التقليدية 0

4- يطلب من البنوك الإسلامية في الأردن الاحتفاظ بموجودات سائله حدها الأدنى 30% وهي نفس النسبة المطلوبة من البنوك التقليدية كما أن مكونات بسط ومقام النسبة المطلوبة من البنوك الإسلامية هي نفس مكونات النسبة المطلوبة من البنوك التقليدية بغض النظر عن اختلاف طبيعة الحسابات التي تحتفظ بها البنوك الإسلامية للعملاء حيث إن غالبيتها هي حسابات استثمار مشترك تشارك بالربح والخسارة 0

5- لا يحدد البنك المركزي الأردني نسبة الائتمان/الودائع , نسبة الائتمان/راس المال وكذلك العوائد التي تتقاضاها البنوك الإسلامية على القروض الممنوحة من قبلها وكذلك العوائد التي تدفعها البنوك الإسلامية على حسابات العملاء لديها وكما هو الحال في البنوك التقليدية العاملة في الأردن 0

6- لا تتعامل البنوك الإسلامية في الأردن بإعادة الخصم

- مع البنك المركزي الأردني لتوفير السيولة المطلوبة إذا احتاجت إلى ذلك ولا يوفر البنك المركزي الأردني أي بديل للبنوك الإسلامية بدلا من الاستفادة من سياسة إعادة الخصم 0
- 7- لا تتعامل البنوك الإسلامية في الأردن بشراء وبيع الأوراق الحكومية التي يصدرها البنك المركزي الأردني بالنيابة عن خزينة الدولة كاذونات الخزينة وشهادات الإيداع وان البنك المركزي الأردني لا يوفر للبنوك الإسلامية أدوات أخرى لاستثمار السيولة الفائضة لديها 0
- 8- لا تلجأ البنوك الإسلامية في الأردن إلى البنك المركزي الأردني للحصول على سلف إذا لزم الأمر حيث لا تستفيد من اللجوء إلى البنك المركزي الأردني كملجأ أخير للحصول على حاجتها من السيولة كذلك لا تتعامل مع نافذة الإيداع في البنك المركزي الأردني للحصول على قروض لليلة واحدة إذا احتاجت إلى ذلك 0
- 9- إن إجراءات تفتيش البنوك الإسلامية من قبل البنك المركزي الأردني هي نفس إجراءات تفتيش البنوك التقليدية العاملة في الأردن 0
- 10- تلتزم البنوك الإسلامية العاملة في الأردن بتزويد البنك المركزي الأردني بالبيانات الدورية التي يطلبها وكما هو الحال في البنوك التقليدية، تلتزم بالتصريح عن الأخطار المصرفية للعملاء الذين تزيد قيمة قروضهم الممنوحة عن 30000 دينار أردني أي ما يعادل 42250 دولار أمريكي وهو نفس الإجراء المطبق على البنوك التقليدية 0
- 11- لا يوجد بند منفصل لميزانيات البنوك الإسلامية في

النشرة الإحصائية الشهرية والتقرير السنوي التي يصدرها البنك المركزي وإنما تدمج ميزانيات البنوك الإسلامية مع ميزانيات البنوك التقليدية بالرغم من اختلاف طبيعة حسابات العملاء لدى البنوك الإسلامية والقروض التي تمنحها البنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية 0

12- تقتطع البنوك الإسلامية العاملة في الأردن ما نسبته 10% من صافي أرباح الاستثمار المتحقق على مختلف العمليات الجارية ويحتفظ به في صندوق خاص يسمى صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار ولا تلجأ البنوك التقليدية العاملة في الأردن إلى مثل هذه الإجراءات مما يخفض نسبة الأرباح الموزعة على حسابات الاستثمار لدى البنوك الإسلامية العاملة في الأردن 0

13- تلتزم البنوك الإسلامية في الأردن بالحد الأدنى لرأس المال وبالنسب المقررة لرأس المال مقابل الأصول الخطرة كما هو الحال في البنوك التقليدية العاملة في الأردن 0

14- تواجه البنوك الإسلامية في الأردن منافسة من قبل البنوك التقليدية خصوصاً أن هذه البنوك قد بدأت أخيراً تفكر بفتح نوافذ استثمار على الطريقة الإسلامية 0

15- إن الفصل الخاص بالبنوك الإسلامية في قانون البنوك في الأردن رقم 28 لسنة 2000 والمعمول به اعتباراً من 1/8/2000 غير كاف كإطار قانوني لتنظيم عمل المصارف الإسلامية العاملة في الأردن وإن بنود هذا القانون يحتاج إلى توضيح من حيث إجراءات السياسة النقدية التي يطبقها البنك

المركزي الأردني وكيفية التعامل بها مع البنوك الإسلامية العاملة في الأردن 0

ثانياً : التوصيات:

- 1- إن تتوسع البنوك الإسلامية في توظيف السيولة الزائدة لديها في المشاريع الاستثمارية القائمة على مبدأ المشاركة أو المضاربة أو اقتناء اسهم الشركات التابعة لتلك البنوك أو التوظيف في الودائع الاستثمارية لدى البنوك الإسلامية الأخرى في الدول الأخرى التي تحتاج فيها تلك المصارف إلى مزيد من السيولة 0
- 2- إخضاع ودائع الحسابات الجارية لدى البنوك الإسلامية لنفس نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي المطبقة على البنوك التقليدية وعدم إخضاع ودائع حسابات الاستثمار المشترك لدى تلك البنوك لنفس النسبة بل المطالبة بتخفيضها للبنوك الإسلامية لان حساب مخصص لمواجهة مخاطر الاستثمار المفروض على البنوك الإسلامية ونسبة 10% من صافي أرباح الاستثمار المتحقق لديها على كافة أنواع الحسابات الاستثمارية يعتبر بحد ذاته تحوطاً لمواجهة الخسائر وبدلاً عن الاحتياطي النقدي الإلزامي على هذه الحسابات 0
- 3- الاستمرار بإلزام البنوك الإسلامية بالاحتفاظ بنفس الحد الأدنى للسيولة المقررة من البنك المركزي الأردني لمواجهة طلبات السحب في أي وقت وإلى التخوف من جريها وراء الربح وإهمالها للسيولة ولكونها لا تستفيد من البنك المركزي كمنقذ أخير ومطالبة البنك المركزي الأردني بإجراء تعديلات على كيفية احتساب نسبة السيولة وذلك بإجراء

تعديلات على مكونات النسبة وذلك بإضافة الأدوات الاستثمارية التي تتعامل المصارف الإسلامية بها مثل سندات المضاربة أو المرابحة الجائزة شرعا بدلا من السندات الحكومية ذات الفائدة المحددة 0

4- قيام البنوك الإسلامية في الأردن بإجراء حوار واتصالات هادفة مع البنك المركزي الأردني من أجل أن يطور البنك المركزي الأردني وسائله في الرقابة على البنوك الإسلامية بحيث يأخذ طبيعة أدوات عملها التي تقوم على مبدأ المشاركة والمضاربة بعين الاعتبار من أجل خلق وسائل أو بدائل تساعد في التخفيض من المشاكل التي تواجهها تلك البنوك وبالذات مشكلة السيولة والمنقذ الأخير 0

5- معاملة البنوك الإسلامية في الأردن كالبنوك المتخصصة وذلك بإصدار استثناءات لصالحها حتى تتمكن من أداء دورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الأردن بشكل أفضل مما هو عليه الآن 0

6- قيام البنك المركزي الأردني بإصدار سندات مقارضة إسلامية لتمويل مشاريع تنمية تمولها الحكومة تشترك في الربح أو الخسارة ولا تحمل أسعار فائدة محددة وتكتب بها البنوك الإسلامية لاستثمار الفائض النقدي لديها بدلا من السندات الحكومية 0

7- إنشاء صندوق احتياطي مشترك من البنوك الإسلامية في الأردن يرصد فيه مخصص بنسبه معينه سنويا لإمداد البنوك الإسلامية بالسيولة عند الحاجة ويستثمر رصيده حسب الطريقة الإسلامية ويوزع ريعه على البنوك المشتركة فيه كل حسب

نسبة مساهمته في ذلك الصندوق 0

8- تدريب فريق التفتيش في البنك المركزي الأردني

على أعمال البنوك الإسلامية وتهيئتهم بمبادئ الشريعة الإسلامية وأن يكون من بينهم من هو متخصص في الشريعة الإسلامية للتأكد من أن كافة عمليات البنوك الإسلامية تنسجم مع مبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء 0

9- قيام دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي الأردني في

البنك المركزي الأردني بتصميم نماذج خاصة بالرقابة على المصارف الإسلامية تتلاءم وطبيعة عملها لتلافي العقبات التي يواجهها البنك المركزي في دمج بنود ميزانيات البنوك الإسلامية مع ميزانيات البنوك التقليدية عند إعداد الميزانية المجمعة للبنوك العاملة في الأردن نظرا لاختلاف مسميات الحسابات والقروض التي تتعامل بها البنوك الإسلامية عن تلك التي تتعامل بها البنوك التقليدية 0

10- عمل بند مستقل لبيانات ميزانيات وأعمال البنوك

الإسلامية في النشرة الإحصائية الشهرية والتقرير السنوي وأية تقارير دوريه يعدها البنك المركزي الأردني لتكون مصدرا للمعلومات للباحثين وكافة الراغبين في الاطلاع على أعمال البنوك الإسلامية وبيان حجم عملها 0

11- قيام البنوك الإسلامية العاملة في الأردن بزيادة

نسبة مشاركة حسابات العملاء في نتائج الربحية 0

12- إعادة النظر في الفصل الخاص بالبنوك الإسلامية

في قانون البنوك في الأردن رقم 28 لسنة 2000 لإضافة بنود تتعلق بإجراءات السياسة النقدية التي يطبقها البنك المركزي

الأردني وتوضيح كيفية التعامل بها مع البنوك الإسلامية العاملة في الأردن 0

الملحق

استبانته موجه إلى :-

1 أحد المسؤولين في الإدارة العليا في البنك الإسلامي
الأردني 0

2 أحد المسؤولين في الإدارة العليا في البنك العربي
الإسلامي الدولي 0

3 مسؤول وحدة الرقابة على أعمال البنوك الإسلامية
بدائرة الرقابة على الجهاز المصرفي في البنك المركزي
الأردني 0

استبانته

موجه إلى السادة :

1- أحد المسؤولين في الإدارة العليا في البنك الإسلامي
الأردني 0

2- أحد المسؤولين في الإدارة العليا في البنك العربي
الإسلامي الدولي 0

3- مسؤول وحدة الرقابة على أعمال البنوك الإسلامية
بدائرة الرقابة على الجهاز المصرفي في البنك المركزي

الأردني 0

أرجو التكرم بالإجابة على الأسئلة المبينة أدناه وان
المعلومات التي سيتم الحصول عليها ستعامل بسريه تامة وهي
لأغراض البحث العلمي فقط 0

1- هل يطلب من البنوك الإسلامية في الأردن الاحتفاظ
باحتياطي نقدي إلزامي بنفس النسبة التي تحتفظ بها البنوك
التقليدية لدى البنك المركزي الأردني؟

☐ نعم ☐ لا

إذا كانت الإجابة لا ما هي النسبة المفروضة على البنوك
الإسلامية ؟

2- هل يطلب من البنوك الإسلامية في الأردن الاحتفاظ
بسيوله قانونيه بنفس النسبة التي تحتفظ بها البنوك التقليدية؟

☐ نعم ☐ لا

إذا كانت الإجابة لا ما هي النسبة المطلوبة من البنوك
الإسلامية ؟

-3

4- هل مكونات بسط ومقام نسبة السيولة القانونية

المطلوبة من البنوك الإسلامية هي نفسها المطلوبة من البنوك التقليدية؟

لا ☐ نعم ☐

إذا كانت الإجابة لا ما هي أوجه الاختلاف في هذه المكونات ؟

5- لقد توقف البنك المركزي الأردني عن تحديد نسبة الائتمان/الودائع المفروضة على البنوك منذ عام 1995 هل توقف أيضاً عن تحديد هذه النسبة للبنوك الإسلامية في الأردن ؟

لا ☐ نعم ☐

إذا كانت الإجابة لا ما هي النسبة المفروضة على البنوك الإسلامية ؟

6- هل هنالك تحديد لحجم القروض الممنوحة من قبل البنوك الإسلامية إلى رأس المال؟

لا ☐ نعم ☐

إذا كانت الإجابة نعم ما هي هذه النسبة ؟

7- هل يحدد البنك المركزي الأردني نسبة العوائد التي تتقاضاها البنوك الإسلامية على القروض الممنوحة من قبلها ؟

لا ☐ نعم ☐

إذا كانت الإجابة نعم ما هي هذه النسبة ؟

8- هل يحدد البنك المركزي الأردني نسبة العوائد التي تدفعها البنوك الإسلامية على حسابات العملاء لديها ؟

لا ☐ نعم ☐

إذا كانت الإجابة نعم ما هي هذه النسبة ؟

9- هل تتعامل البنوك الإسلامية في الأردن بإعادة الخصم مع البنك المركزي الأردني لتوفير السيولة المطلوبة إذا احتاجت إلى ذلك ؟

لا ☐ نعم ☐

إذا كانت الإجابة لا ما هو البديل الذي يمنحه البنك المركزي للبنوك الإسلامية بدلا من ذلك ؟

10- هل تتعامل البنوك الإسلامية بشراء وبيع الأوراق الحكومية التي يصدرها البنك المركزي الأردني نيابة عن خزينة

الدولة كأذونات الخزينة , شهادات الإيداع , سندات الخزينة ؟

لا ☐ نعم ☐

إذا كان الجواب لا ما هو البديل الذي يوفره البنك المركزي للبنوك الإسلامية لاستثمار السيولة الفائضة لديها ؟

11- هل تتعامل البنوك الإسلامية لتوفير السيولة

المطلوبة أو استثمار السيولة الفائضة عن حاجتها مع البنك المركزي من خلال نافذة الإيداع ؟

لا ☐ نعم ☐

إذا كان الجواب لا ما هو البديل الذي يوفره البنك المركزي للبنوك الإسلامية لاستثمار السيولة الفائضة المؤقتة أو تزويد البنوك الإسلامية بالسيولة المؤقتة ؟

12- هل تلجأ البنوك الإسلامية في الأردن إلى الحصول

على سلف من البنك المركزي الأردني إذا لزم الأمر ؟

لا ☐ نعم ☐

إذا كان الجواب لا ما هو البديل أمام البنوك الإسلامية للحصول على الاموال اللازمه إذا كانت تلك البنوك تعاني من مشاكل مالية ؟

13- هل إجراءات تفتيش البنوك الإسلامية هي نفس إجراءات تفتيش البنوك التجارية في الأردن ؟

لا ☐ نعم ☐

إذا كانت الإجابة لا ما هي الاختلافات في ذلك ؟

14- هل يطلب من البنوك الإسلامية تزويد البنك المركزي الأردني بالبيانات الدورية المطلوبة من البنوك التقليدية كبيان الموجودات والمطلوبات ؟

لا ☐ نعم ☐

إذا كانت الإجابة لا ما هي البيانات التي تطلب من البنوك الإسلامية غير تلك التي تطلب من البنوك التقليدية ؟

15- هل يطلب من البنوك الإسلامية التصريح عن الأخطار المصرفية كما هو الحال في البنوك التقليدية ؟

لا ☐ نعم ☐

16- هل يوجد بند منفصل لميزانيات البنوك الإسلامية في النشرة الإحصائية الشهرية للبنك المركزي والتقرير السنوي للبنك المركزي ام تدمج ضمن ميزانيات البنوك

المرخصة العاملة في الأردن؟

☐ نعم ☐ لا

17- هل تقتطع البنوك الإسلامية من أرباحها السنوية مبالغ كمخصصات لمواجهة الديون المتعثرة ؟

☐ نعم ☐ لا

إذا كان الجواب نعم أرجو بيان كيفية معالجة هذه المخصصات ؟

18- هل يلتزم البنك الإسلامي بالحد الأدنى لرأس المال وبالنسب المقررة لرأس المال مقابل الأصول الخطرة ؟

☐ نعم ☐ لا

إذا كان الجواب لا أرجو بيان ذلك؟

19- هل تواجه البنوك الإسلامية منافسه من قبل البنوك التجارية خصوصا أن بعض هذه البنوك قد بدأ أخيرا بفتح نوافذ استثمار على الطريقة الإسلامية ؟

☐ نعم ☐ لا

19- هل تعتقد أن الفصل الخاص بالبنوك الإسلامية في قانون البنوك رقم 28 لعام 2000 كاف كإطار قانوني لتنظيم عمل المصارف الإسلامية في الأردن ؟

لا ☐ نعم ☐

شاكرًا لكم حسن تعاونكم ,,,

الباحث

د 0 اسماعيل ابراهيم الطراد

مساعد مدير البنك المركزي الأردني / فرع اربد

الهوامش

- 1- د 0 عائشه الشرقاوي المالقي , **البنوك الإسلامية , التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق** , المركز الثقافي العربي , الدار البيضاء , الطبعة الأولى 2000 , ص 22 0
- 2- د 0 عبد السميع المصري , **نظرية الإسلام الاقتصادية** , مكتبة الانجلو المصرية, القاهرة , 1972 , ص 209 0
- 3- د 0 عدنان الهندي , **العلاقة بين البنوك المركزية والبنوك الإسلامية , النسب المصرفية** , اتحاد المصارف العربية , بيروت , 1989 , ص 27 0
- 4- د 0 عائشه الشرقاوي المالقي , م 0 س 0 ص 24 0
- 5- د 0 محمد عبد علي حيدر , **علاقة المصارف اللاربويه بالبنوك المركزية** , المؤتمر الأول للمستجدات الفقيهيه , الجامعه الأردنية , عمان , 1994 , ص 13 0

- 6- د 0 كمال توفيق خطاب , **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية , المشكلات والعقبات وكيفية التغلب عليها** , بحث مقدم للمؤتمر الذي عقدته كلية الشريعة بجامعة الشارقة خلال الفترة من 7-9/5/2002م , ص 10 0
- 7- د 0 عبدالله عبد المجيد المالكي , **الموسوعة في الجهاز المصرفي الأردني (البنك الإسلامي الأردني)** , المجلد السابع , 1996 , ص 257 0
- 8- د 0 كمال توفيق خطاب , م 0س,ص 10 0
- 9- البنك المركزي الأردني , دائرة الابحاث والدراسات , **التقرير السنوي الثامن والثلاثون** , 2001م , ص 99-101 0
- 10- البنك الإسلامي الأردني , **التقرير السنوي الثالث والعشرون** , 2001م , ص 7 , 45 0 والبنك العربي الإسلامي الدولي , **التقرير السنوي** , 2001م , ص 5 , 98-99 0
- 11- البنك المركزي الأردني , دائرة الابحاث والدراسات , **مجموعة التشريعات المصرفية** , بدون تاريخ ص 18 0
- 12- مذكرة البنك المركزي الأردني إلى البنوك المرخصة رقم 49/93 تاريخ 17/11/1993م 0
- 13- مذكرة البنك المركزي الأردني إلى البنوك المرخصة رقم 309/2000 تاريخ 28/11/2000م 0
- 14- مذكرة البنك المركزي الأردني إلى البنوك المرخصة رقم 265/2002 تاريخ 5/11/2002م 0
- 15- البنك المركزي الأردني , **مجموعة التشريعات المصرفية**

- م 0س المادة (42د) من قانون البنوك ص 19 0
- 16- مذكرة البنك المركزي الأردني إلى البنوك المرخصة رقم 122/85 تاريخ 6/8/1985 م 0
- 17- مذكرة البنك المركزي الأردني إلى البنوك المرخصة رقم 47/95 تاريخ 16/2/1995 م 0
- 18- مذكرة البنك المركزي الأردني إلى البنوك المرخصة رقم 99/92 تاريخ 6/5/1992 م 0
- 19- مذكرة البنك المركزي الأردني إلى البنوك المرخصة رقم 47/95 تاريخ 16/2/1995 م (م 0س) 0
- 20- مذكرة البنك المركزي الأردني إلى البنوك المرخصة رقم 11/90 تاريخ 16/1/1990 م 0
- 21- البنك المركزي الأردني , دائرة الابحاث , **النشره الاحصائية الشهرية** , المجلد 38 , العدد 9 , ايلول 2002 , ص 38 0
- 22- **قانون البنوك** رقم 28 لسنة 2000 , الجريدة الرسمية , العدد 4448 تاريخ 10/8/2000 ص 18-22 0
- 23- موسى شحاده , **علاقة البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية** , المؤتمر الأول للمستجدات الفقهيه , الجامعه الأردنية , 1994 , ص 17 0
- 24- الغريب ناصر , **الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية** , المعهد العالمي للفكر الإسلامي , القاهرة , 1996 , ص 101 0
- 25- صالح كامل , **النشاط المصرفي الإسلامي والدور**

- الرقابي للبنوك المركزية** , مجلة الاقتصاد الإسلامي , بنك دبي الإسلامي , العدد 132 , 1992 , ص 27 0
- 26- موسى شحاده , **علاقة البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية** , م 0 س 0 ص 19 0
- 27- وليد مصطفى شأويش , **علاقة المصرف المركزي بالمصارف الإسلامية** , المؤتمر الذي عقد في كلية الشريعة , جامعة الشارقة خلال الفترة 7-9/5/2002م , ص 5 0
- 28- محمد العمايده , **علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية** , رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي , كلية الشريعة والدراسات الإسلامية , جامعة اليرموك , 1991م , ص 116 0
- 29- محمد عبد المنعم ابوزيد , **الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق** , المعهد العالمي للفكر الإسلامي , القاهرة , 1996 , ص 30 0
- 30- د 0 محمود علي السرطاوي , **علاقة البنوك المركزية بالمصارف الإسلامية** , بحث مقدم للمؤتمر الذي عقده كلية الشريعة في جامعة الشارقة خلال الفترة 7-9/5/2000م , ص 20 0

